بقرينة الاستعارة او التشبيه بل المفهوم مشترك بينهما
وبين التشبيه والمجاز المرسل ايضا لان الاشتراك خلاف
الاصل لا يثبت من غير ضرورة ولا ضرورة ههنا فلك
تحصيل ذلك المفهوم بسهولة مما القينا اليك ولا يخفى
انه لا معنى لقوله ما زاد على قرينة المصرحة لان ذكر
ملايلايم المشبه به لا يصلح ان يكون قرينة المصرحة حتى يحتاج
الى تقييد جعل ترشيحا بالزيادة على القرينة ولا يكفي في التقييد
الزيادة على قرينة المكنية بل لا بد ان يكون زائدا على قرينة
التخييلية ايضا الا ان يقال قرينة التخييلية لا تزيد على قرينة
المكنية فلا تغفل ولا يخفى ايضا ان الاشتراك بين المصرحة
والمكنية لا يخص الترشيح بل يشمل التجريد ايضا بل الاشتراك
بين التشبيه والمجاز المرسل ايضا الا ان يقال التخصيص
مجرد اصطلاح فاعرفه ولو لم يسمه بتجريد فان محاكي
الكلام ليس من توابع الاسماء ويجوز جعل ترشيحا
التخييلية او الاستعارة التحقيقية اما الاستعارة التحقيقية

فظاهر وكذا التخييلية على ما ذهب اليه السكاكي لان التخييلية
مصرحة عنده واما التخييلية على مذهب السلف فلان
الترشيح يكون للمجاز العقلي ايضا بذكر ما يلايم ما هو له كما
يكون للمجاز اللغوي المرسل بذكر ما يلايم الموضوع له وللتشبيه
بذكر ما يلايم المشبه به ولاستعارة المصرحة كما سبق الاولى
ترك قوله ولاستعارة المصرحة او زيادة المكنية ايضا
ووجه القوة بين ما يجعل قرينة للمكنية ويجعل نفسه
تخييلا او استعارة تحقيقية او اثباتا تخييلا وبين
ما يجعل زائدا عليها وترشيحا قوة الاختصاص بالمشبه به
فايتهما اقوى اختصاصا وتعلقا به فهو القرينة وما سواه
ترشيح خص بيان الفرق بين القرينة والترشيح
في المصرحة كما اشرنا اليه نعم يحتاج الى الفرق بمثل
ما ذكر بين القرينة والتجريد فايتهما اشد اختصاصا
بالمشبه كان قرينة وما سواه تجريد والاظهر ان
ما يخص به السامع اولا قرينة وما سواه ترشيح

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)